رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

4749 - مفسدات الصوم، والفرق فيها بين صوم الفريضة والنافلة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل مفسدات صوم رمضان تنطبق كذلك على صيام النذر او التطوع. وهل يأثم من افطر في صيام النذر او التطوع؟ وهل عليه كفارة جزاكم الله خيرا نعم مفسدات الصوم في رمضان - 00:00:00

كذلك تفسد صوم النذر وصوم الكفارات وصوم النافلة الا شيئا واحدا وهو ان النافلة يجوز ان يبدأها من النهار بخلاف الفرض لابد ان يكون من طلوع الفجر قبل طلوع الفجر - 00:00:20

اما النافلة فيجوز ان ينوي الصيام من الضحى مثلا اذا اصبح ولم يتعاطى مفطرا لا اكلا ولا غيره فله يبتدي صوم النافلة من النهار لان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عائشة ذات يوم - 00:00:42

هل عندكم شيء؟ قالوا لا. قال فاني اذا صائم. النافلة. اللهم صلي. هذا يفارق فيه النافلة الفريضة واما المفسدات الاخرى الاكل والشرب والجماع يستوي فيه النافلة وصوم النعذر وصوم رمضان وصوم الكفارة. كلها تفسد اذا اكل او شرب - 00:00:57

الجامعة متعمدا اما الناس فلا لو اكل ناسيا او كذب ناسيا او جامع ناس فمه صحيح واحتجم ناس فصومه صحيح المقصود مفطرات مع النسيان لا تبطل الصوم سواء كان نافلة او كفارة - 00:01:17

او نذرا او رمضان - 00:01:38